

تاج العروس من جواهر القاموس

الطَّرَبُ كَكَتَيْفٍ : ما نَتَأَ من الحِجَارَةِ وَحَدَّ طَرَفُهُ هَكَذَا ذَكَرَهُ ابْنُ السِّيدِ فِي الْفَرْقِ . أَوِ الْجَبَلُ الْمُتَبَسِّطُ لَيْسَ بِالْعَالِي كَذَا قَيْدَهُ بَعْضُهُمْ أَوِ الصَّغِيرُ . وَالطَّرَبُ : الرَّابِيَةُ الصَّغِيرَةُ . ج طِرَابٌ كَكَتَابٍ وَزَادَ فِي النَّهْيَةِ : وَأَطْرَبُ كَأَفْلُسٍ . وَفِي الْمَصْبَاحِ عَنْ ابْنِ السَّرَّاجِ أَنَّ قَيْسَ أَوْ فَعَالَ وَكَأَنَّ نَهْمَ تَوَهَّمُوا مُخَفَّفًا كَسَهُمْ وَسَهُامٌ وَهُوَ طَاهِرٌ لَأَنَّ نَهْمَ لَمْ يَذُكُرُوا فِي مُفْرَدَاتِ فِعَالٍ بِالْكَسْرِ كَكَتَيْفٍ عَلَى كَثْرَةِ مُفْرَدَاتِهِ قَالَهُ شَيْخُنَا . وَفِي حَدِيثِ الْأَسْتِسْقَاءِ اللَّهْمُ عَلَى الطَّرَابِ وَالْأَكَامِ فَسَرَّهَا أَهْلُ الْغَرِيبِ بِالْمَعْنَى الثَّانِي وَهَكَذَا فِي النَّهْيَةِ وَالْفَائِقِ وَابْنِ السِّيدِ بِالْأَوَّلِ . وَقَالَ الشَّاعِرُ :

إِنَّ جَنْبِي عَنِ الْفِرَاشِ لِنَابِي ... كَتَجَافِي الْأَسْرَى فَوْقَ الطَّرَابِ .
 مِنْ حَدِيثِ نَمَى إِلَيَّ فَمَا تَرَى ... قَأُ عَيْنِي وَلَا أُسَيِّغُ شَرَابِي .
 مِنْ شُرْحِ حَيْبِلَ إِذْ تَعَاوَرَهُ الْأَرَى ... مَاحُ فِي حَالِ صَيُوَةٍ وَشِيَابِ
 وَالْأَسْرَى : الْبَعِيرُ الَّذِي فِي كِرْكِرَتِهِ دَبْرَةٌ . الطَّرَبُ : اسْمُ رَجُلٍ وَهُوَ الطَّرَبُ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ فِهْرِ الْقُرَشِيِّ وَالِدُ عَامِرِ أَحَدِ حُكَّامِ الْعَرَبِ وَحُكَّامِهِمْ . الطَّرَبُ : فَرَسٌ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرُوي بَفَتْحٍ فَسُكُونٍ عَلَى النَّقْلِ وَالتَّخْفِيفِ . وَأَمَّا الَّذِي فِي زُورِ النَّبِيِّ الرَّاسِ أَنَّهُ كَكَتَابٍ فَهُوَ وَهَمٌ وَتَصْحِيفٌ كَمَا قَالَهُ شَيْخُنَا وَهُوَ مِنْ أَشْهُرِ خَيْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَعْرَافِهَا سُمِّيَ بِذَلِكَ لِكِبْرِهِ أَوْ لِسَمَنِهِ أَوْ لِقُوَّتِهِ وَصَلَابَتِهِ أَوْ تَشْبِيهًا لَهُ بِالْحَيْبِلِ . قَالُوا : أَهْدَاهُ لَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَوَةٌ
 بْنُ عَمْرٍو الْجُدَامِيُّ أَوْ رَبِيعَةُ بْنُ أَبِي الْبَرَاءِ أَوْ جُنَادَةُ بْنُ الْمُعَلَّى وَكَانَ حَاضِرًا فِي غَزْوَةِ الْمُرَيْسِيِّ مَعَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .
 الطَّرَبُ : بَرَكَةٌ بَيْنَ الْقَرَوَاءِ وَوَأَقِصَّةٍ . وَطَرَبٌ لُبْنٌ بضم فسكون : ع .
 الطَّرَبُ كَالْعُتْلُ : الْقَصِيرُ الْغَلِيظُ اللَّحِيمُ عَنِ اللَّحْيَانِيِّ وَأَنْشَدَ :
 " يَا أُمَّمَّ عَيْدٍ أُمَّمَّ الْعَيْدِ .
 " يَا أَحْسَنَ النَّاسِ مَنَاطَ الْعَيْدِ .
 " لَا تَعُدْ لِي نِيَّيَ بِطَرَبٍ جَعَدِ الطَّرَبَانُ كَالْقَطِرَانِ . وَفِي الْمَصْبَاحِ :
 وَالطَّرَبَانُ عَلَى صِيغَةِ الْمُثَنَّى وَالتَّخْفِيفِ بِكَسْرِ الطَّاءِ وَسُكُونِ الرَّاءِ لُغَةٌ

. قلت : رواه أبو عمرو ورواه أيضاً شمر عن أبي زيد وزاد : وهي الظَّرابيُّ
بغير نون ونقل شيخنا عن ابن جنى في المحتسب سُكُونَ الرَّاءِ مَعَ فَتْحِ الرَّاءِ
أَيْضاً : دُوَيْدِيَّةٌ كَالهَرَّةِ وَنَحْوِهَا قَالَ أَبُو زَيْدٍ وَقِيلَ : شَيْبَةُ
بِالْقِرْدِ قَالَ أَبُو عَمْرٍو وَابْنُ سَيْدَةَ وَقِيلَ بِالْكَلابِ الصَّيْنِيِّ الْقَصِيرِ كَذَا فِي
المصباح . مُنْتِنَةٌ الرَّائِحَةِ كَثِيرَةٌ الْفَسْوِ وَقِيلَ : هُوَ فَوْقَ جَرَوْ
الْكَلْبِ كَذَا فِي المُسْتَقْصَى . وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ : قَرَأْتُ بِخَطِ أَبِي الهَيْثَمِ قَالَ :
الظَّرابِيَّانُ : دَابَّةٌ صَغِيرٌ الْقَوَائِمُ يَكُونُ طُولُ قَوَائِمِهِ قَدْرَ نِصْفِ إِصْبَعٍ
وهُوَ عَرِيضٌ يَكُونُ عَرْضُهُ شِبْرًا أَوْ فَيْتْرًا وَطُولُهُ مَقْدَارُ ذِرَاعٍ وَهُوَ
مُكَرَّرٌ بِسُ الرَّاءِ أَيْ مُجْتَمِعُهُ قَالَ : وَأُذُنَاهُ كَأُذُنَيْ السِّنِّوْرِ
كَالظَّرابِيَّاءِ عَلَى فَعْلَاءٍ بِكسْرِ العينِ ؛ عن أبي زَيْدٍ . وَقَالَ أَبُو الهَيْثَمِ :
هُوَ مَقْصُورٌ عَلَى هَذَا المِثَالِ قِيلَ : هِيَ دَابَّةٌ شَبِيهُةُ الْقِرْدِ أَصَمُّ
الأُذُنَيْنِ صِمَاخَاهُ يَهْوِيَانِ طَوِيلُ الخُرْطُومِ أَسْوَدُ السَّرَاةِ أَبْيَضُ
البَطْنِ وَيَقَالُ : إِنَّ ظَهْرَهُ عَظْمٌ وَاحِدٌ بِلَا قَفَصٍ لَا يَعْمَلُ فِيهِ السَّيْفُ
لصَلَابَةِ جِلْدِهِ إِلَّا أَنْ يُصِيبُ أَنْفَهُ جَظْرًا بَيْنَ قَالَ أَبُو زَيْدٍ : وَالْأُنْثَى
ظَرَبَانَةٌ قَدْ تَحذفُ النونَ مِنَ الجَمعِ . قَالَ البَعِيثُ :
سَوَاسِيَّةٌ سُودُ الوُجُوهِ كَأَنَّ هُمَ . . . ظَرَابِيٌّ غَرَبَانٌ بِمَجْرُودَةٍ
مَحَلٌ